فيهم وساقوا الامامة الى جعفر الصادق واختلفوا في المنصوص عليه بعده والذي استقر عليه رأيهم انه ابنه موسى الكاظم
وبعده علي بن موسى الرضا وبعده محمد بن علي التقي وبعده علي بن محمد النقي وبعده الحسن بن علي الزكي وبعده محمد بن الحسن وهو
الامام المنتظر ولهم في كل من المراتب التي بعد جعفر اختلافات اوردها الامام في اخر المحصل وكانوا في الاول على مذهب
ائمتهم حتى تمادى بهم الزمان واختلفوا وتشعب متأخروهم الى معتزلة اما وعيدية او تفضيلية والى اخبارية يعتقدون
ظاهر ما ورد به الاخبار المتشابهة وهؤلاء ينقسمون الى مشبهة يجرون المتشابهات على ان المراد بها ظواهرها والى سلفية
يعتقدون ان ما اراد الله بها حق بلا تشبيه والى ملتحقة بالفرق الضالة الفرقة الثالثة من كبار الفرق الاسلامية
الخوارج وهم سبع فرق المحكمة وهم الذين خرجوا على علي عند التحكيم وما جرى بين الحكمين وكفروه وهم اثنا عشر
الف رجل كانوا اهل صلوة وصيام وفيهم قال عم يحقر احدكم صلوته في جنب صلوتهم وصومه في جنب صومهم ولكن لا يجاوز
ايمانهم تراقيهم قالوا من نصب من قريش وغيرهم وعدل فيما بين الناس فهو امام وان غير السيرة وجار وجب ان يعزل او
يقتل ولم يوجبوا نصب الامام بل جوزوا ان لا يكون في العالم امام وكفروا عثمان واكثر الصحابة ومرتكب الكبيرة البيهسية وهو
بيهس بن الهيصم بن جابر قالوا الايمان هو الاقرار والعلم بالله وبما جاء به الرسول عم ومن وقع فيما لا يعرف احلال ام حرام فهو
كافر لوجوب الفحص عليه حتى يعلم الحق وقيل لا يكفر حتى يرفع امره الى الامام فيحده وكل ما ليس فيه حد فهو مغفور وقيل لا حرام الا ما
في قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية وقيل اذا كفر الامام كفرت الرعية حاضرا او غايبا ومنهم الاقوال الظاهر من الحكم
وقالوا الاطفال كاباءهم ايمانا وكفرا وقال بعضهم السكر من شراب حلال لا يواخذ صاحبه بما قال او فعل بخلاف السكر من شراب حرام
وقيل هو اي السكر مع الكبيرة كفر ووافقوا القدرية في اسناد افعال العباد اليهم الازارقة وهو نافع بن الازرق قالوا
كفر علي بالتحكيم وهو الذي انزل في شانه ومن الناس من يعجبك قوله في الحيوة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه
وهو الد الخصام وابن ملجم محق في قتله وهو الذي انزل فيه ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله وفيه قال شاعرهم
وزاهدهم عمران بن حطان يا ضربة من تقي ما اراد بها الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا اني لاذكره يوما فاحسبه اوفى
البرية عند الله ميزانا وكفرت الصحابة اي عثمان وطلحة والزبير وعبد الله بن عباس وساير المسلمين معهم وقضوا بتخليدهم
في النار وكفروا القعدة عن القتال وان كانوا موافقين لهم في الدين وقالوا بحرم التقية في القول والعمل ويجوز قتل اولاد
المخالفين ونسائهم ولا رجم على الزاني المحصن اذ هو غير مذكور في القران ولا حد للقاذف على النساء اي للقاذف اذا كان امراة
لم تحد لان المذكور في القران هو صيغة الذين وهو للمذكر بل قال الآمدي واسقطوا حد قذف المحصنين من الرجال
دون النساء اي المقذوف المحصن ان كان رجلا لا يحد قاذفه وان كان امراة يحد قاذفها وهذا اظهر واطفال الكفار
في النار مع اباءهم ويجوز نبي كان كافرا وان علم كفره بعد النبوة ومرتكب الكبيرة كافر النجدات هو نجدة بن عامر النخعي فهم
العاذرية الذين عذروا الناس بالجهالات في الفروع وذلك ان نجدة وجه ابنه مع جيش الى اهل القطيف فقتلوهم واسروا
نساءهم ونكحوهن قبل القسمة واكلوا من الغنيمة قبلها ايضا فلما رجعوا الى نجدة اخبروه فقال لم يسعكم ما فعلتم فقالوا
لم نعلم انه لا يسعنا فعذرهم بجهالتهم فاختلف اصحابه بعد ذلك فمنهم من تابعه وقالوا الدين امران احدهما معرفة
الله ورسوله وتحريم دماء المسلمين اي الموافقين لهم والاقرار بما جاء به الرسول جملة فهذا لا يعذر فيه الجاهل به والثاني ما
سوى ذلك فالجاهل به معذور فهو لانهم سموا عاذرية وقالوا اي النجدات كلهم لا حاجة للناس الى الامام بل الواجب عليهم رعاية النصفة فيما بينهم

بكاعلها السلف م

التي م

بالحكم م

مذكور م

بما فعلوا م

ويجوز لهم نصبه اذا راوا ان تلك الرعاية لا تتم الا بامام يحملهم عليها وخالفوا الازارقة في غير التكفير اي وافقوهم في التكفير
وخالفوهم في الاحكام الباقية الصفرية اصحاب زياد بن الاصفر خالفوا الازارقة في تكفير القعدة عن القتال اذا
كانوا موافقين لهم في الدين وفي اسقاط الرجم فانهم لم يسقطوه وفي اطفال الكفار اي لم يكفروا اطفالهم ولم يقولوا
بتخليدهم في النار ومنع التقية في القول اي جوزوا التقية في القول دون العمل وقالوا المعصية الموجبة للحد لا يسمى
صاحبها الا بها فيقال مثلا سارق او زان او قاذف ولا يقال كافر وما لا حد فيه لعظمه كترك الصلوة والصوم كفر فيقال
لصاحبه كافر وقيل تزوج المؤمنة اي المعتقدة لما هو دينهم من الكافر المخالف لهم في دار التقية دون دار العلانية
الاباضية هو عبد الله بن اباض قالوا مخالفونا من اهل القبلة كفار غير مشركين يجوز مناكحتهم وغنيمة اموالهم من
سلاحهم وكراعهم حلال عند الحرب دون غيره ودارهم دار الاسلام الا معسكر سلطانهم وقالوا تقبل شهادة مخالفيهم
عليهم ومرتكب الكبيرة موحد غير مؤمن بناء على ان الاعمال داخلة في الايمان والاستطاعة قبل الفعل وفعل العبد
مخلوق لله تعالى ويفنى العالم كله بفناء اهل التكليف ومرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة لا كفر ملة وتوقفوا في تكفير اولاد
الكفار وتعذيبهم وتوقفوا في النفاق اهو شرك ام لا وفي جواز بعثة رسول بلا دليل ومعجزة وتكليف اتباعه فيما يوحى
اليه اي ترددوا ان ذلك جايز او لا وكفروا عليا واكثر الصحابة وافترقوا فرقا اربعا الاولى الحفصية هو ابو حفص
ابن ابي المقدام ثم زاد واعلى الاباضية ان بين الايمان والشرك معرفة الله تعالى فانها خصلة متوسطة بينهما فمن
عرف الله وكفر بما سواه من رسول وجنة او نار او بارتكاب كبيرة فكافر لا مشرك الثانية اليزيدية اصحاب
يزيد بن انيسة زاد واعلى الاباضية ان قالوا سيبعث نبي من العجم بكتاب يكتب في السماء وينزل عليه جملة
واحدة ويترك شريعة محمد الى ملة الصابية المذكورة في القران وقالوا اصحاب الحدود مشركون وكل ذنب
شرك كبيرة كانت او صغيرة الثالثة الحارثية اصحاب ابي الحارث الاباضي خالفوا الاباضية في القدر اي كون
افعال العباد مخلوقة لله تعالى وفي كون الاستطاعة قبل الفعل الرابعة القايلون بطاعة لا يراد بها الله اي زعموا
ان العبد اذا اتى بما امر به ولم يقصد الله كان ذلك طاعة العجاردة هو عبد الرحمن بن عجرد وهم احد السبع من فرق
الخوارج زاد واعلى النجدات بعد ان وافقوهم في مذهبهم وجوب البراءة عن الطفل اي يجب ان يتبرا عنه حتى
يدعى الاسلام بعد البلوغ ويجب دعاؤه اليه اي الى الاسلام اذا بلغ واطفال المشركين في النار وهم عشر فرق الاولى
الميمونية هو ميمون بن عمران قالوا بالقدر اي استناد الافعال الى قدرة العباد فيكون الاستطاعة قبل الفعل
وان الله يريد الخير دون الشر ولا يريد المعاصي كما هو مذهب المعتزلة قالوا واطفال الكفار في الجنة ويروى عنهم
تجويز نكاح البنات للبنين وللبنات ولاولاد الاخوة والاخوات اي جوزوا نكاح بنات البنين وبنات
البنات وبنات اولاد الاخوة والاخوات وانكار سورة يوسف فانهم زعموا انها قصة من القصص
ولا يجوز ان يكون قصة العشق قرانا الثانية من فرق العجاردة الحمزية وهو حمزة بن ادرك وافقوهم
اي الميمونية فيما ذهبوا اليه من البدع الا انهم قالوا اطفال الكفار في النار الثالثة منهم الشعيبية هو شعيب
بن محمد وهم كالميمونية في بدعهم الا في القدر الرابعة الحازمية هو حازم بن عاصم وافقوا الشعيبية ويحكى عنهم
انهم يتوقفون في امر علي ولا يصرحون بالبراءة عنه كما يصرحون بالبراءة عن غيره الخامسة الخلفية اصحاب خلف الخارجي

لغيبهم